



Distr.: Limited
24 October 2025
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية
والتقنية والتكنولوجية

الاجتماع السابع والعشرون

بنما سيتي، 20-24 أكتوبر/تشرين الأول 2025

البند 6(أ) من جدول الأعمال

الاحتياجات العلمية والتقنية لدعم تنفيذ إطار كونيغ-مونتريال

العالمي للتنوع البيولوجي: الاستعراض والتحليل الاستراتيجيان

لبرنامج العمل بموجب الاتفاقية في سياق الإطار

الاستعراض والتحليل الاستراتيجيان لبرنامج العمل بموجب الاتفاقية في سياق الإطار

مشروع توصية قدمه الرئيس

إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية،

تلاحظ العمل المضطلع به حتى الآن،

1- تطلب إلى الأمانة التنفيذية، عملاً بطلب مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي¹ في الفقرة 9 من المقرر [4/15](#) المؤرخ 19 ديسمبر/كانون الأول 2022 والفقرة 4(هـ) من المقرر [12/16](#) المؤرخ 1 نوفمبر/تشرين الثاني 2024، أن تقترح نهجاً ممنهجاً، وخطاً زمنياً وجدولاً زمنياً للاستعراض والتحديث المحتملين لبرنامج العمل بموجب الاتفاقية، مع بيان مواءمتها مع الإطار، وتحديد مجالات الكفاءة وتحسين الاتساق في تنفيذها، باستخدام منهجية تقييم متسقة، وذلك إلى مكتب مؤتمر الأطراف للنظر فيها، بغية معالجة المسألة في الاجتماع السابع للهيئة الفرعية للتنفيذ، في سياق برنامج العمل المتعدد السنوات؛

2- توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف، في اجتماعه السابع عشر، مقرراً على غرار ما يلي:

1

إن مؤتمر الأطراف،

إن يقر بمساهمة برامج العمل المواضيعية القائمة منذ إنشائها للتنفيذ والعمل المضطلع به بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي² وبروتوكوليها، وهيئاتها وأمانتها،

¹ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 1760، الرقم 30619.

² الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 1760، الرقم 30619.

واند يشير إلى مقرره 4/15 المؤرخ 19 ديسمبر/كانون الأول 2022، الذي قرر فيه أن إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي³ ينبغي أن يستخدم كخطة استراتيجية لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها، وهيئاتها وأمانتها على مدى الفترة 2022-2030 وأنه في هذا الخصوص، ينبغي استخدام الإطار لمواءمة وتوجيه عمل مختلف هيئات الاتفاقية وبروتوكولها، وأمانتها وميزانيتها بشكل أفضل وفقاً لغايات وأهداف الإطار، وطلب إلى الأمانة التنفيذية إجراء استعراض وتحليل استراتيجيين لبرامج العمل بموجب الاتفاقية في سياق الإطار، لتيسير تنفيذه،

1- يحيط علماً بالاستعراض والتحليل الاستراتيجيين لجميع مجالات العمل بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، وهي برامج العمل المواضيعية التي أنشئت رسمياً بموجب الاتفاقية، والبرامج التي تعالج القضايا المشتركة ومجالات العمل الأخرى بموجب الاتفاقية في سياق الإطار، على النحو الوارد في الوثيقتين [CBD/SBSTTA/27/5/Add.1](#) و [CBD/SBSTTA/27/INF/6](#)؛

2- يعرب عن تقديره لمنهجية تقييم برامج العمل بموجب الاتفاقية الواردة في المرفق بهذا المقرر، والتي أعدتها الأمانة التنفيذية، ويلاحظ إمكانية استخدامها في المستقبل في استعراض العمل المضطلع به بموجب الاتفاقية؛

3- يقر بأن بعض برامج العمل [و] [مجالات العمل الأخرى] [القضايا الشاملة] بموجب الاتفاقية قد تم تحديثها منذ اجتماعه الخامس عشر أو تم إعداد إرشادات كافية في مجالات معينة لدعم تنفيذ الإطار؛

4- يقرر الحفاظ على برامج العمل [و] [مجالات العمل الأخرى] [القضايا الشاملة] بالقرب من شكلها الحالي وتحديثها بانتظام، مع مراعاة المقررات الحديثة لمؤتمر الأطراف والعمل التي اضطلعت به الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية [بشأن التنوع البيولوجي الزراعي؛ والاتصال والتعليم والتوعية العامة؛ والمنظور الجنساني والتنوع البيولوجي؛ والتنوع البيولوجي والصحة؛ والتنوع البيولوجي للغابات؛ والرصد والإبلاغ والاستعراض؛ والأنواع الغريبة الغازية؛ والتنوع البيولوجي للجزر؛ والتنوع البيولوجي البحري والساحلي؛ والبيولوجيا التركيبية؛ والمسؤولية والحبر التعويضي؛ والمبادرة العالمية للتصنيف؛ والمناطق المحمية؛ والتنوع البيولوجي للمياه الداخلية؛ والتنوع البيولوجي للجبال]؛

5- يقر بأن برامج العمل التالية [و] [مجالات العمل الأخرى] [القضايا الشاملة] ستستفيد من تحديثها لتتواءم بشكل أفضل مع الإطار، وفقاً للجدول والنهج الواردين في المرفق بالمقرر الحالي: [التنوع البيولوجي الزراعي، والمبادرة العالمية للتصنيف، واستعادة النظم الإيكولوجية، والتنوع البيولوجي للمياه الداخلية والتنوع البيولوجي للجبال]؛

6- يقر أيضاً بأن برامج العمل التالية [و] [مجالات العمل الأخرى] [القضايا الشاملة] ستستفيد من إدماجها: [إشراك دوائر الأعمال؛ وبناء القدرات؛ وتغير المناخ والتنوع البيولوجي؛ ومعلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية؛ والاقتصاد، والتجارة والتدابير الحافزة؛ واستعادة النظم الإيكولوجية؛ والآلية المالية؛ والاستراتيجية العالمية لحماية النباتات؛ والتعميم؛ وحشد الموارد؛ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي؛ والإدارة المستدامة للأحياء البرية؛ والتعاون التقني والعلمي؛ ونقل التكنولوجيا؛ والسياحة والتنوع البيولوجي]؛

³ المقرر 4/15، المرفق.

7- يقرر أن برامج العمل التالية [و] [مجالات العمل الأخرى] [القضايا الشاملة] ينبغي أن تقودها منظمات وأطراف شريكة، مع ملاحظة استمرار تسجيل جميع الإنجازات في هذا الصدد على الموقع الإلكتروني للاتفاقية ومن خلال آليات تبادل المعلومات، كمصادر معلومات: [التنوع البيولوجي والتنوع الثقافي؛ والتنوع البيولوجي من أجل التنمية؛ والتنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة؛ ونهج النظم الإيكولوجية؛ وتقييم الأثر]؛

8- يطلب إلى الأمانة التنفيذية إجراء تحليل عن الآثار والمنافع المحتملة لإدماج برامج العمل [و] [مجالات العمل الأخرى] [القضايا الشاملة] المذكورة في الفقرة 6 أعلاه وتقديم النتائج لتتظر فيه الهيئة أو الهيئات الفرعية المعنية في اجتماع يعقد قبل اجتماعه الثامن عشر.

المرفق*

منهجية تقييم لبرامج العمل بموجب الاتفاقية

- جدول زمني لتحديث برامج العمل [و] [مجالات العمل الأخرى] [القضايا الشاملة] المشار إليها في الفقرة 5 من المقرر الحالي.
- نهج لتحديث برامج العمل [و] [مجالات العمل الأخرى] [القضايا الشاملة] المشار إليها في الفقرة 5 من المقرر الحالي.

[

* يُستكمل في الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف.